اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

CLCS/96

Distr.: General
21 December 2016
Arabic
Original: English

لجنة حدود الجرف القاري

الدورة الثانية والأربعون

نيويورك، ١٧ تشرين الأول/أكتوبر – ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

التقدم المحرز في أعمال لجنة حدود الجرف القاري

بيان مقدم من الرئيس

موجز

يقدم هذا البيان معلومات عن الأعمال التي قامت بها لجنة حدود الجرف القاري ولجانها الفرعية خلال الدورة الثانية والأربعين. ويتضمن، على وجه الخصوص، لمحة عامة عن التقدم المحرز في دراسة الطلبات المقدمة من الاتحاد الروسي، في ما يتعلق بالمحيط المتجمد الشمالي (طلب جزئي منقح)؛ والبرازيل، في ما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية (طلب جزئي منقح)؛ وفرنسا وجنوب أفريقيا، بصورة مشتركة، في ما يتعلق بمنطقة أرخبيل كروزي وجزر الأمير إدوارد؛ وكينيا؛ ونيجيريا؛ وسيشيل، في ما يتعلق بمنطقة الهضبة الشمالية؛ وفرنسا في ما يتعلق بجزيرة لا رينيون وجزيرتي سان بول وأمستردام؛ وكوت ديفوار؛ وسري لانكا. ويتناول البيان أيضا الأعمال التحضيرية للاجتماع المفتوح الذي سيعقَد في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٧ للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لإنشاء اللجنة.

050117 281216 16-22667 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

١ - عملا بالمقرر الذي اتخذته لجنة حدود الجرف القاري في دورتها الثامنة والثلاثين (انظر CLCS/90، الفقرة ١٠٠)، بصيغته التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٧٠/٢٣٥ (الفقرة ٩٤)، عقدت اللجنة دورتها الثانية والأربعين في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وخُصصت الدورة بأكملها للدراسة التقنية للطلبات في مختبرات نظام المعلومات الجغرافية التابعة لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة.

٢ - وحضر الدورة أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: محمد أرشد، ولورانس فولاجيمي أووسيكا، وغالو كاريرا، وفرانسيس ل. تشارلز، وإيفان ف. غلوموف، وريتشارد توماس هاوورث، ومارتن فانغ هاينسن، وإيمانويل كالنغي، وويترينغ ليو، ومازلان بن مادون، وإيستيفاو ستيفان ماهينيان، ويائير ألبرتو ريباس ماركيز، وسيمون نجوغونا، وإسحاق أووسو أُدورو، ويونغ - آهن بارك، وكارلوس مارسيلو باتيرليني، وراسيك رافيندرا، ووالتر ر. رويست، وتيتسورو أورابي، وسزيمون أوسينوفيتش[(١)].

٣ - وكانت الوثائق التالية معروضةً على اللجنة:

(أ) بيان مقدم من الرئيس عن التقدم المحرز في أعمال اللجنة في دورتها الحادية والأربعين (CLCS/95)؛

(ب) الطلبات المقدمة من الدول الساحلية[(٢)] عملا بالفقرة ٨ من المادة ٧٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بما في ذلك الرسائل ذات الصلة.

النظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من الاتحاد الروسي في ما يتعلق بالمحيط المتجمد الشمالي[(٣)]

التقدم المحرز في أعمال اللجنة الفرعية

٤ - اجتمعت اللجنة الفرعية، برئاسة السيد كاريرا، في الفترة من ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وأثناء تلك الفترة، بدأت إجراء الدراسة العلمية

(١) لأسباب طبية، حضر السيد غلوموف الدورة في الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر. وحضر السيد أورابي الدورة في الفترة من ١٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر.

(٢) للاطلاع على قائمة كاملة بالطلبات المقدمة إلى اللجنة، انظر:
www.un.org/Depts/los/clcs_new/commission_submissions.htm.

(٣) قُدم الطلب في ٣ آب/أغسطس ٢٠١٥؛ انظر:
www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_rus_rev1.htm.

والتقنية الرئيسية للطلب عملا بالفرع الرابع من المرفق الثالث للنظام الداخلي للجنة (انظر CLCS/40/Rev.1) ونظرت في البيانات والمعلومات التي قدمها الوفد استجابة للطلب المقدم من اللجنة الفرعية خلال الدورة الحادية والأربعين.

٥ - وعقدت اللجنة الفرعية ثلاثة اجتماعات مع الوفد، الذي ترأسه وزير الموارد الطبيعية والبيئة في الاتحاد الروسي، سيرغي إ. دونسكوي، قدم الوفد خلالها أربعة عروض، شملت بيانات جديدة وتحليلا للطلب.

٦ - وواصلت اللجنة الفرعية أيضا النظر في مسألة ذات طابع تنظيمي أثيرت في رسالة مؤرخة ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٦ (انظر CLCS/95، الفقرة ١٧) وأكد عليها من جديد رئيس الوفد خلال الاجتماعات المذكورة أعلاه، وهي اقتراحٌ لعقد اجتماعات إضافية للجنة الفرعية في أيار/مايو ٢٠١٧، تتحمل تكاليفها الدولة المقدمة للطلب. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة الفرعية الوفد بأنه من المقرر أن تبت اللجنة في المسألة في دورتها الثالثة والأربعين. ومع ذلك، ومن خلال مناقشة أولية أجرتها اللجنة الفرعية، بدا أنه كانت لأغلبية أعضاء اللجنة الفرعية التزامات سابقة متعلقة بالعمل خلال تلك الفترة.

٧ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها العمل المتعلق بالطلب خلال فترة ما بين الدورتين، وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثالثة والأربعين، التي ستشمل اجتماعات مع الوفد. وقررت اللجنة الفرعية أيضا أن تقوم، في الدورة الثالثة والأربعين، بإعداد وثيقة ”تسليم“ لضمان استمرار عمل اللجنة الفرعية، وذلك بالنظر إلى انتخاب أعضاء اللجنة الذي سيجرى في الاجتماع السابع والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية في حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٨ - وستعقد اللجنةُ الفرعية جلساتها أثناء الدورة الثالثة والأربعين في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس ٢٠١٧.

النظر في الطلب الجزئي المنقح المقدم من البرازيل في ما يتعلق بالمنطقة الجنوبية البرازيلية[٤]

التقدم المحرز في أعمال اللجنة الفرعية

٩ - اجتمعت اللجنة الفرعية، برئاسة السيد كاريرا، في الفترة من ٧ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وخلال تلك الفترة، واصلت الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

١٠ - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعا واحدا مع الوفد، بناء على طلبه، قدم خلاله هذا الأخير عرضين.

١١ - وأحاطت اللجنة الفرعية علما أيضا بالرسالة المؤرخة ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، التي أعاد فيها الوفد النظر جزئيا في مسألة سرية الطلب بغية تيسير تحليله في الوقت المناسب، وبالتالي قررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها دراسة الطلب خلال فترة ما بين الدورتين، وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثالثة والأربعين، التي ستشمل اجتماعات مع الوفد. وقررت اللجنة الفرعية أيضا أن تقوم، في الدورة الثالثة والأربعين، بإعداد وثيقة ''تسليم'' لضمان استمرار عمل اللجنة الفرعية، وذلك بالنظر إلى انتخاب أعضاء اللجنة الذي سيجرى في الاجتماع السابع والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية في حزيران/يونيه ٢٠١٧.

١٢ - وستعقد اللجنةُ الفرعية جلساتها أثناء الدورة الثالثة والأربعين في الفترة من ٣٠ كانون الثاني/يناير إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧.

النظر في الطلب المشترك المقدم من فرنسا وجنوب أفريقيا في ما يتعلق بمنطقة أرخبيل كروزي وجزر الأمير إدوارد[٥]

التقدم المحرز في أعمال اللجنة الفرعية

١٣ - اجتمعت اللجنة الفرعية، برئاسة السيد نجوغونا، في الفترة من ٧ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وخلال تلك الفترة، واصلت إجراء الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية

(٤) قُدم الطلب في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥؛ انظر:
www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_bra_rev.htm.

(٥) قُدم الطلب في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ انظر:
www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_frazaf_34_2009.htm.

للطلب المشترك وفحصت البيانات والمعلومات التي قدمها الوفد المشترك خلال الدورة الثانية والأربعين استجابة للطلب المقدم من اللجنة الفرعية خلال الدورة الحادية والأربعين.

١٤ - ولم تعقَد أي اجتماعات مع الوفد المشترك. ومع ذلك، أحالت اللجنة الفرعية إلى الوفد المشترك وثيقة تتناول فيها عددا من المسائل العالقة. كما اقترحت مسار عمل من أجل الانتهاء من دراسة الطلب المشترك. ورد الوفد المشترك بتقديم بيانات ومعلومات منقحة وأبلغ اللجنة الفرعية بأنه يعتزم تقديم بيانات ومعلومات إضافية.

١٥ - ودرست اللجنة الفرعية البيانات والمعلومات المنقحة وبدأت في إعداد وثيقة ''تسليم'' لضمان استمرار عمل اللجنة الفرعية، وذلك بالنظر إلى انتخاب أعضاء اللجنة الذي سيجرى في الاجتماع السابع والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية في حزيران/يونيه ٢٠١٧.

١٦ - وأخذا في الاعتبار أن اللجنة الفرعية قد خلصت في السابق إلى أن البيانات والمعلومات المقدمة من الوفد المشترك حتى ذلك الوقت كانت كافية للخروج باستنتاجاتها بشأن الطلب المشترك، قررت اللجنة الفرعية، بعد مداولاتها، دعوة الوفد المشترك إلى اجتماع في الدورة الثالثة والأربعين ستقدم خلاله اللجنة الفرعية آراءها واستنتاجاتها العامة المنبثقة عن دراسة الطلب المشترك، عملا بالفقرة ١٠-٣ من المرفق الثالث للنظام الداخلي. وستتاح بعد ذلك فرصة للوفد المشترك للرد وفقا للفقرة ١٠-٤ من ذلك المرفق.

١٧ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها العمل المتعلق بالطلب المشترك خلال فترة ما بين الدورتين، وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة الثالثة والأربعين، التي ستشمل اجتماعات مع الوفد. وقررت اللجنة الفرعية أيضا أن تكمل إعداد وثيقة ''التسليم'' المذكورة أعلاه في الدورة الثالثة والأربعين.

١٨ - وستعقد اللجنةُ الفرعية جلساتها أثناء الدورة الثالثة والأربعين في الفترة من ٣٠ كانون الثاني/يناير إلى ٣ شباط/فبراير ٢٠١٧.

النظر في الطلب المقدم من كينيا[٦]

التقدم المحرز في أعمال اللجنة الفرعية

١٩ - اجتمعت اللجنة الفرعية، برئاسة السيد بارك، في الفترة من ١٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وخلال تلك الفترة، أحال الوفد ردا على طلب توضيحات إضافية قدمته اللجنة الفرعية في الدورة الأربعين، وواصلت اللجنة الفرعية الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٢٠ - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد، قدمت خلالهما آراءها واستنتاجاتها العامة المنبثقة عن دراسة الطلب، عملا بالفقرة ١٠-٣ من المرفق الثالث للنظام الداخلي، وقدم الوفد عرضا بشأن البيانات والمعلومات الجديدة المقدمة إلى اللجنة الفرعية خلال الدورة الثانية والأربعين. وبعد ذلك، أبلغ الوفد اللجنة الفرعية خطيا بأنه يقوم بإجراء مزيد من التجهيز والتحليل والتفسير للبيانات والمعلومات الموجودة وأنه سيقدم للجنة الفرعية ردا شاملا قبل بداية الدورة الثالثة والأربعين.

٢١ - وقررت اللجنة الفرعية أن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثالثة والأربعين، التي ستشمل اجتماعات مع الوفد. وقررت اللجنة الفرعية أيضا أن تقوم، في الدورة الثالثة والأربعين، بإعداد وثيقة ''تسليم'' لضمان استمرار عمل اللجنة الفرعية، وذلك بالنظر إلى انتخاب أعضاء اللجنة الذي سيجرى في الاجتماع السابع والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية في حزيران/يونيه ٢٠١٧. وبما أن كينيا صنفت أجزاء من طلبها بأنها سرية، وفقا للمرفق الثاني للنظام الداخلي، لن يكون أعضاء اللجنة الفرعية قادرين على مواصلة دراسة الطلب خلال فترة ما بين الدورتين.

٢٢ - وستعقد اللجنةُ الفرعية جلساتها أثناء الدورة الثالثة والأربعين في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٧.

(٦) قُدم الطلب في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ انظر:
.www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_ken_35_2009.htm

النظر في الطلب المقدم من نيجيريا[٧]

التقدم المحرز في أعمال اللجنة الفرعية

٢٣ - اجتمعت اللجنة الفرعية، برئاسة السيد ماهانيان، في الفترة من ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وخلال تلك الفترة، واصلت الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٢٤ - وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أحالت حكومة نيجيريا تعديلا للطلب لينظَر فيه بالاقتران مع الطلب المقدم في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩.

٢٥ - وعقدت اللجنة الفرعية اجتماعين مع الوفد، قدم خلالهما هذا الأخير عرضا بشأن تعديلِ طلبه وردِّه على الطلبات الإضافية للتوضيحات التي قدمتها اللجنة الفرعية خلال الدورة الأربعين. وقدمت اللجنة الفرعية أيضا عرضا تضمن ملاحظاتها الأولية تعقيباً على عرضِ الوفد.

٢٦ - وقدمت اللجنة الفرعية، استنادا إلى نظرها في تعديل الطلب، طلبا أوليا لتوضيحات من الوفد.

٢٧ - وقررت اللجنة الفرعية أن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثالثة والأربعين. كما قررت اللجنة الفرعية أن تقوم في الدورة الثالثة والأربعين بإعداد وثيقة ''تسليم'' لضمان استمرار عمل اللجنة الفرعية، وذلك بالنظر إلى انتخاب أعضاء اللجنة الذي سيجرى في الاجتماع السابع والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية في حزيران/يونيه ٢٠١٧. وبما أن نيجيريا صنفت أجزاء من طلبها بأنها سرية، وفقا للمرفق الثاني للنظام الداخلي، لن يكون أعضاء اللجنة الفرعية قادرين على مواصلة دراسة الطلب خلال فترة ما بين الدورتين.

٢٨ - وستعقد اللجنةُ الفرعية جلساتها أثناء الدورة الثالثة والأربعين في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس ٢٠١٧.

(٧) قُدم الطلب في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ انظر:
.www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_nga_38_2009.htm

النظر في الطلب المقدم من سيشيل في ما يتعلق بمنطقة الهضبة الشمالية[٨]

التقدم المحرز في أعمال اللجنة الفرعية

٢٩ - اجتمعت اللجنة الفرعية، برئاسة السيد رويست، في الفترة من ٧ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وخلال تلك الفترة، نظرت في البيانات الإضافية التي قدمها الوفد استجابة للطلب المقدم من اللجنة الفرعية خلال الدورة الحادية والأربعين. وخلصت اللجنة الفرعية، في جملة أمور، إلى أنه تم اجتياز اختبار التبعية، ثم واصلت الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب عملا بالفرع الرابع من المرفق الثالث للنظام الداخلي.

٣٠ - وعقدت اللجنة الفرعية أربعة اجتماعات مع الوفد، قدم هذا الأخير خلالها عرضا عن البيانات والمعلومات الجديدة التي قدمها وأبدت اللجنة الفرعية آراءها الأولية وأشارت إلى المجالات التي تتفق فيها مع الوفد على أساس البيانات والمعلومات المقدمة. وفي وقت لاحق، وعملا بالفقرة ١٠-٣ من المرفق الثالث للنظام الداخلي، قدمت اللجنة الفرعية للوفد آراءها واستنتاجاتها العامة المنبثقة عن دراسة الطلب. وقدم الوفد خطيا رده عملا بالفقرة ١٠-٤ من ذلك المرفق.

٣١ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها العمل على إعداد مشاريع التوصيات خلال فترة ما بين الدورتين، بهدف الانتهاء منها قبل أسبوع الجلسات العامة الأول من الدورة الثالثة والأربعين.

٣٢ - وستعقد اللجنةُ الفرعية جلساتها أثناء الدورة الثالثة والأربعين في الفترة من ٣٠ كانون الثاني/يناير إلى ٣ شباط/فبراير ٢٠١٧.

(٨) قُدم الطلب في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ انظر:
www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_syc_39_2009.htm.

النظر في الطلب المقدم من فرنسا في ما يتعلق بجزيرة لا رينيون وجزيرتي سان بول وأمستردام[٩]

التقدم المحرز في أعمال اللجنة الفرعية

٣٣ - اجتمعت اللجنة الفرعية، برئاسة السيد هاوورث، في الفترة من ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وخلال تلك الفترة، واصلت اللجنة الفرعية فحصها الأولي للطلب عملاً بالفرع الثالث من المرفق الثالث للنظام الداخلي.

٣٤ - وعقدت اللجنة الفرعية ثلاثة اجتماعات مع الوفد، قدم هذا الأخير خلالها عرضا أوليا للطلب فيما قدمت اللجنة الفرعية آراءها الأولية وطلباتها توضيحاتٍ ومعلومات إضافية.

٣٥ - وتحققت اللجنة الفرعية من شكل الطلب واكتماله. وإضافة إلى ذلك، أكملت اللجنة الفرعية التحليل الأولي للطلب، وخلصت، في جملة أمور، إلى أنه تم اجتياز اختبار التبعية وأن هناك حاجة إلى مزيد من الوقت لفحص جميع البيانات وإعداد التوصيات لإحالتها إلى اللجنة. وخلصت أيضا إلى أن تعاون المنظمات الدولية ذات الصلة أو مشورة الأخصائيين، على النحو المنصوص عليه، على التوالي، في المادتين ٥٦ و ٥٧ من النظام الداخلي، ليسا مطلوبين.

٣٦ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصلَ أعضاؤها العمل المتعلق بالطلب في فترة ما بين الدورتين، وأن تستأنف نظرها في الطلب خلال الدورة الثالثة والأربعين. كما قررت اللجنة الفرعية أن تقوم في الدورة الثالثة والأربعين بإعداد وثيقة ''تسليم'' لضمان استمرار عمل اللجنة الفرعية، وذلك بالنظر إلى انتخاب أعضاء اللجنة الذي سيجرى في الاجتماع السابع والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية في حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٣٧ - وستعقد اللجنةُ الفرعية جلساتها أثناء الدورة الثالثة والأربعين في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس ٢٠١٧.

(٩) قُدم الطلب في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ انظر:
www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_fra_40_2009.htm.

النظر في الطلب المقدم من كوت ديفوار[١٠]

التقدم المحرز في أعمال اللجنة الفرعية

٣٨ - اجتمعت اللجنة الفرعية، برئاسة السيد رويست، في الفترة من ١٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وخلال تلك الفترة، تحققت من شكل واكتمال الطلب المعدل المقدم في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦، الذي، وفقا لما ذكرته كوت ديفوار، استُبدلت فيه المعلومات كلها المقدمة في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩. وإضافة إلى ذلك، أجرت اللجنة الفرعية التحليل الأولي للطلب المعدل عملا بالفرع الثالث من المرفق الثالث للنظام الداخلي، وخلصت، في جملة أمور، إلى أن هناك حاجة إلى مزيد من الوقت لدراسة جميع البيانات وإعداد التوصيات لإحالتها إلى اللجنة. وخلصت أيضا إلى أن تعاون المنظمات الدولية ذات الصلة أو مشورة الأخصائيين، على النحو المنصوص عليه، على التوالي، في المادتين ٥٦ و ٥٧ من النظام الداخلي، ليسا مطلوبين. وقررت اللجنة الفرعية تناول المسائل المتعلقة باختبار التبعية في سياق الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب.

٣٩ - وبعد ذلك، شرعت اللجنة الفرعية في الدراسة العلمية والتقنية الرئيسية للطلب، عملاً بالفرع الرابع من المرفق الثالث للنظام الداخلي. كما عقدت اللجنة الفرعية أربعة اجتماعات مع الوفد، تم خلالها تبادل الآراء الأولية. وبعد هذه السلسلة من الاجتماعات، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى كوت ديفوار تتضمن طلبات توضيح.

٤٠ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها العمل المتعلق بالطلب خلال فترة ما بين الدورتين، وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة الثالثة والأربعين، التي ستشمل اجتماعات مع الوفد. وقررت اللجنة الفرعية أيضا أن تقوم في الدورة الثالثة والأربعين بإعداد وثيقة ”تسليم“ لضمان استمرار عمل اللجنة الفرعية، وذلك بالنظر إلى انتخاب أعضاء اللجنة الذي سيجرى في الاجتماع السابع والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية في حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٤١ - وستعقد اللجنة الفرعية جلساتها أثناء الدورة الثالثة والأربعين في الفترة من ٦ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧ ومن ٢٠ إلى ٢٤ من الشهر نفسه.

(١٠) قُدم الطلب في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩ وعدل في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦؛ انظر: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_civ_42_2009.htm.

النظر في الطلب المقدم من سري لانكا[11]

التقدم المحرز في أعمال اللجنة الفرعية

٤٢ - اجتمعت اللجنة الفرعية، برئاسة السيد هاوورث، في الفترة من ١٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وخلال تلك الفترة، بدأت اللجنة الفرعية فحصها الأولي للطلب عملاً بالفرع الثالث من المرفق الثالث للنظام الداخلي.

٤٣ - وعقدت اللجنة الفرعية خمسة اجتماعات مع الوفد، قام هذا الأخير خلالها بعرض أولي لطلبه. وقدم كل من اللجنة الفرعية والوفد عروضا مختلفة طلبت فيها اللجنة توضيحات بشأن الطلب وقدم خلالها الوفد ردودا أولية وبيانات ومعلومات إضافية. وفي أعقاب الاجتماعات، أحالت اللجنة الفرعية رسالة إلى الوفد تطلب فيها مزيدا من البيانات والتوضيحات في ما يتعلق بجملة أمور منها اختبار التبعية.

٤٤ - وتحققت اللجنة الفرعية من شكل الطلب واكتماله. وعلاوة على ذلك، بدأت التحليل الأولي للطلب، وخلصت، في جملة أمور، إلى أن هناك حاجة إلى مزيد من الوقت لدراسة جميع البيانات وإعداد التوصيات لإحالتها إلى اللجنة. وفي انتظار الردود على طلباتها الحصول على معلومات وإيضاحات إضافية، أرجأت اللجنة الفرعية النظر في اختبار التبعية. وخلصت أيضا إلى أن تعاون المنظمات الدولية ذات الصلة أو مشورة الأخصائيين، على النحو المنصوص عليه، على التوالي، في المادتين ٥٦ و ٥٧ من النظام الداخلي، ليسا مطلوبين.

٤٥ - وقررت اللجنة الفرعية أن يواصل أعضاؤها العمل المتعلق بالطلب خلال فترة ما بين الدورتين، وأن تستأنف نظرها فيه خلال الدورة الثالثة والأربعين، التي ستشمل اجتماعات مع الوفد. كما قررت اللجنة الفرعية أن تحدد في الدورة الثالثة والأربعين ما إذا كانت قادرة على تقديم توصياتها إلى رئيس اللجنة أو ما إذا كانت ستقوم بإعداد وثيقة ''تسليم'' لضمان استمرار عمل اللجنة الفرعية، وذلك بالنظر إلى انتخاب أعضاء اللجنة الذي سيجرى في الاجتماع السابع والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية في حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٤٦ - وستعقد اللجنة الفرعية جلساتها أثناء الدورة الثالثة والأربعين في الفترة من ٦ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧ ومن ٢٠ إلى ٢٤ من الشهر نفسه.

---

(١١) قُدم الطلب في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ انظر:
.www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_lka_43_2009.htm

مسائل أخرى

الصناديق الاستئمانية

٤٧ - أبلغت الأمانة العامة أعضاء اللجنة بحالة صندوق التبرعات الاستئماني المخصص لغرض تحمل تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة من الدول النامية في اجتماعاتها. وفي ما يتعلق بالدورة الحادية والأربعين، قُدمت المساعدة المالية لثمانية أعضاء في اللجنة، وبلغ مجموعها ٨٠٠ ١٨٨ دولار. وكان يجري تقديم مساعدة مالية، في ما يتعلق بالدورة الثانية والأربعين، إلى سبعة أعضاء في اللجنة، وقُدر مجموع المبلغ المقدم بـ ٠٠٠ ١٩٠ دولار.

٤٨ - وأبلغت الأمانة العامة أيضا أعضاء اللجنة بأنه في نهاية الدورة الثانية والأربعين، لن يسمح الرصيد المتدني للغاية من الأموال في الصندوق الاستئماني لها سوى بتغطية تكاليف السفر وتكاليف ٢٠ يوما من بدل الإقامة اليومي لمشاركتهم في الدورة الثالثة والأربعين. وما لم ترد تبرعات إضافية قبل بداية الدورة الثالثة والأربعين، فسيتعين على الدول الأطراف المرشحة للأعضاء تغطية التكاليف المتبقية، بما في ذلك التأمين الطبي أثناء السفر، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٥ من المادة ٢ من المرفق الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لإنشاء اللجنة

٤٩ - اجتمع الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للجنة والمنشأ لتيسير تنظيم الاجتماع المفتوح للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لإنشائها، بناء على دعوة السيد كاريرا، وأكمل مشروع برنامج أنشطة للاجتماع المفتوح، الذي سينظم خلال الدورة الثالثة والأربعين.

٥٠ - ويشمل برنامج الاجتماع المفتوح، المقرر عقده يوم ١٠ آذار/مارس ٢٠١٧ من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠، بيانات يدلي بها الأمين العام للأمم المتحدة أو ممثله، والأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار، ورئيس المحكمة الدولية لقانون البحار، ورئيس اللجنة وعدد من أعضائها.

٥١ - ونظرا لافتقار اللجنة إلى الموارد المالية، اقترح الفريق العامل السعي إلى الحصول على دعم الدول الأطراف المهتمة لتغطية التكاليف المرتبطة بلوجستيات الاحتفال.

الدعم بأعمال الأمانة

٥٢ - لاحظ مكتب اللجنة المكون من الرئيس ونواب الرئيس الأربعة مع التقدير والامتنان المستوى الرفيع لخدمات الأمانة التي قدمتها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار إلى اللجنة، وأعرب عن أمله في أن تحافظ الشعبة على نفس المستوى من الدعم المقدم إلى اللجنة، على الرغم من الزيادة المتوقعة في عبء عمل الشعبة.